

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٠ / ١١٦

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠ / ٦

في شأن اللجنة العليا للاحتفالات بالعيد الوطني

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠ / ٦ في شأن اللجنة العليا للاحتفالات بالعيد الوطني ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يستبدل بسمى "اللجنة العليا للاحتفالات بالعيد الوطني" الوارد في المرسوم السلطاني رقم ٦ ٢٠٢٠ المشار إليه ، مسمى "الأمانة العامة للاحتفالات الوطنية" .

المادة الثانية

تضاف مادة جديدة إلى المرسوم السلطاني رقم ٦ ٢٠٢٠ المشار إليه ، نصها الآتي :

المادة الرابعة مكررا

"تشكل في الأمانة العامة للاحتفالات الوطنية لجنة تنفيذية برئاسة الأمين العام ، وعضوية ممثلين - لا تقل درجة كل منهم عن وكيل وزارة أو من في حكمه - عن الجهات الآتية :

- وزارة الداخلية .

- وزارة المالية .

- وزارة الإعلام .

- وزارة التربية والتعليم .

- وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار .

- الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

- شرطة عمان السلطانية .

كما تضم اللجنة في عضويتها ممثلا عن رئاسة أركان قوات السلطان المسلحة ، والمراسم السلطانية .

### المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحکامه .

### المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من محرم سنة ١٤٤٢ هـ

الموافق : ٨ من سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان